

- عملية الحملات والعروض الترويجية :

١ حضور التاجر أو المفوض عنه إلى الغرفة لإجراء الحملة الترويجية التي يرغب فيها
٢ يتم إعطاء صاحب المنشأة الطلبات اللازمة للحصول على تصريح حملة ترويجية وهي
كالتالي:

2-1- خطاب على مطبوعات المنشأة الطالبة للتصريح موضح فيه نوع العرض ومدته
ونوع البضاعة .

2-2- صورة من السجل التجاري .

2-3- صورة من إشتراك الغرفة التجارية.

2-4- صورة من الوكالة .

2-5- صورة من هوية الوكيل .

2-6- صورة من العلامة التجارية إن وجد .

2-7- صورة من رخصة البلدية للمحل .

2-8- صورة من سند قبض الرسوم 500 ريال.